

شهادة الوضعية الجبائية
أو
(عدم الخضوع للضريبة)

توصيف المسطرة

اسم المسطرة	شهادة الوضعية الجبائية أو عدم الخضوع للضريبة
السند القانوني	<ul style="list-style-type: none"> - الظهير الشريف رقم 85.15.1 صادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ؛ - الظهير الشريف رقم 1.07.195 صادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نونبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية كما تم تغييره و تتميمه (170). - الظهير الشريف رقم 1.89.187 بتاريخ 21 ربيع الثاني 1410 الموافق (21 نونبر 1989) بتنفيذ القانون رقم 30.89 بموجبه يحدد نظام الضرائب المستحقة للجماعات و هيئاتها. - الظهير الشريف رقم 1.07.209 صادر 16 من ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم و الحقوق و المساهمات و الأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية. - الظهير الشريف رقم 1.00.175 الصادر في 28 محرم 1421 (3 ماي 2000) بتنفيذ القانون 15.97 بمثابة مدونة تحصيل الديون العمومية. - مرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبية العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات.
الوثائق المطلوبة	<p style="text-align: center;">← شخص ذاتي :</p> <ul style="list-style-type: none"> - طلب خطي؛ - نسخة مصادق عليها من بطاقة التعريف الوطنية. <p style="text-align: center;">← شخص معنوي :</p> <ul style="list-style-type: none"> - طلب خطي. - نسخة مصادق عليها من القانون الأساسي للمؤسسة . - نسخة مصادق عليها من بطاقة التعريف الوطنية للمسير. - نسخة مصادق عليها من شهادة القيد في السجل التجاري. - نسخة مصادق عليها من شهادة القيد في الرسم المهني. - تأشيرة قابض تثبت وجود الملزم في وضعية سليمة تجاه القباضة.
مصلحة إيداع الطلب	- مصلحة الموارد المالية
المصالح المكلفة بانجاز المسطرة	- مصلحة الموارد المالية
المدة الزمنية لانجاز المسطرة	- يوم واحد (بعد اكتمال الملف و أداء الواجبات المستحقة)
رسوم المسطرة	- 20 درهم واجب المطبوعات
المصلحة المختصة بتقديم الخدمة المطلوبة	- مصلحة الموارد المالية

1. موضوع المسطرة:

تتناول المسطرة الإجراءات الأساسية لمنح شهادة الوضعية الجبائية (عدم الخضوع للضريبة) لطالبيها وذلك طبق الشروط والمساطر المنصوص عليها في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛

2. قواعد التدبير:

- لا تسلم هذه الشهادة إلا إذا كان المعني بالأمر في وضعية جبائية سليمة اتجاه واجبات و الرسوم الجماعية .
- في الحالة المقابلة : يتم تحصيل المستحقات الواجبة على الملزم من طرف المكلف بالتحصيل مقابل وصل.

1. الأداء المتوقع

تسليم شهادة عدم الخضوع للضريبة وفقا للشروط القانونية و التأكد من كون المرتفق غير ملزم.

2. تعاريف:


تشير هذه الشهادة إلى أن الشخص المعني أدى الضرائب المتعلقة به أو أنه غير خاضع للرسوم المستحقة لفائدة الجماعة

3. لسرد الوصفي للمسطرة

تاريخ الإصدار: 11 ماي 2020				الإصدار: 1	المسطرة: شهادة الوضعية الجبائية (عدم الخضوع للضريبة)				
المتدخلون				طبيعة المسؤولية (*)	المخرجات	الأجل	المدخلات	وصف المهام	المرحلة
رئيس المجلس الجماعي أو المفوض له	شسيع المداخل	موظف بمكتب الوعاء الضريبي	مكتب الضبط بالجماعة						
		*	*	المراقبة	ملف مطابق	يعد الاستلام	الملف	استلام الملف ومراقبته	1
		*		المراقبة	ملزم أو غير ملزم	بعد استلام الملف	قائمة المعطيات الملزمة	التأكد من خضوعه أو عدم خضوعه للرسوم المستحقة لفائدة الجماعة	2
		*		التنفيذ	أمر بالأداء	بعد التأكد من مشروعية الفرض الضريبي	مرتفق ملزم	إعداد أمر بالأداء من خلال نظام معلوماتي إذا كان ملزما	3
	*			التنفيذ	الرسوم المؤدى عنها	أثناء الأداء	أمر بالأداء	تحصيل المستحقات الواجبة على الملزم من طرف المكلف بالتحصيل مقابل وصل	4
	*	*		التنفيذ و التأشير	شهادة مؤشر عليها	بعد التأشير	الرسوم المؤداة	إعداد شهادة عدم الخضوع للضريبة وفق مطبوع موحد معد لهذا الغرض وتأشيرها من طرف مكتب الوعاء الضريبي و شسيع المداخل	5
*				التنفيذ	شهادة موقعة	بعد التوقيع	شهادة مؤشر عليها	إحالة الشهادة على رئيس المجلس أو المفوض له (المدير العام للمصالح الجماعية) من أجل التوقيع	6
		*		التنفيذ	الملف جاهز	بعد التسليم	شهادة عدم الخضوع للضريبة	إعطاء رقم تسلسلي وحفظ الملف	7

(طبيعة المسؤولية*) من أجل: الإخبار - التنفيذ - المراقبة - المصادقة - التأشير - التوقيع

4. الرسم البياني



7. نقط المراقبة

المتدخلون	مهام المراقبة
المصلحة الموارد المالية مكتب الوعاء الضريبي	<ul style="list-style-type: none"> - مراقبة جاهزية الملف - مضمون الملف - مراقبة المرتفق خاضع للرسوم المحلية أم غير خاضع - التأشير على الشهادة
شسيع المداخل	<ul style="list-style-type: none"> - التأشير على الشهادة ومراقبة المضمون - استخلاص المستحقات و الواجبات لفائدة الجماعة
رئيس المجلس الجماعي أو المفوض له (المدير العام للمصالح الجماعية)	<ul style="list-style-type: none"> - توقيع الشهادة الجبائية

8. النماذج :

± شهادة الوضعية الجبائية (عدم الخضوع للضريبة)

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة بني ملال خنيفرة
عمالة أو إقليم بني ملال
جماعة بني ملال
المديرية العامة للمصالح الجماعية
مصلحة الموارد المالية

شهادة إدارية

نحن رئيس المجلس الجماعي لمدينة بني ملال نشهد

بناء على ما لدينا من معلومات من مصلحة تنمية الموارد المالية للجماعة أن :

السيد (ة) / شركة : ، الكائن مقرها ب: ، غير مدينة تجاه الجماعة بأية
ضريبة أو رسم إلى حدود تاريخ تحرير هذه الشهادة.

و قد سلمت هذه الشهادة لطالبتها للإدلاء بها عند الحاجة .

أنجزت من طرف : حرر ببني ملال في :